الهدف 5: تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات
الغاية 5-1: القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان
المؤشر 5-1-1: ما إذا كان ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس

المعلومات المؤسسية

المنظمة / المنظمات:
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (UN Women)، مجموعة البنك الدولي، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD)

المفاهيم والتعاريف

التعاريف:
يقيس المؤشر 5-1-1 جهود الحكومة الرامية لوضع الأطر القانونية من لأجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة بين الجنسين.

يعتمد المؤشر على تقييم الأطر القانونية التي من شأنها تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة بين الجنسين. ويقوم بهذا التقييم النظراء الوطنيون، بما فيهم مكاتب الإحصاءات الوطنية و / أو الآلية الوطنية للمرأة، والممارسون القانونيون / الباحثون بشأن المساواة بين الجنسين، وذلك باستخدام استبيان يضم 45 سؤالاً بإجابات مقتصرة على نعم أم لا في أربعة مجالات من مجالات القانون: (1) الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة؛ (2) العنف ضد المرأة؛ (3) العمالة والاستحقاقات الاقتصادية؛ و (4) الزواج والعائلة[1]. تم إعداد المجالات القانونية والأسئلة من الإطار القانوني والسياسات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تضم 189 دولة، ومنهاج عمل بيجين. على هذا النحو، ما من حاجة إلى معيار جديد متفق عليه دولياً بشأن المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس. والمصادر الرئيسة للمعلومات ذات الصلة بالمؤشر 5-1-1هي التشريعات وخطط السياسة / العمل.

الأسئلة ال45 التي يحتوي عليها الاستبيان هي ما يلي:

المجال 1: الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة

تعزيز

1. إذا كان القانون العرفي مصدرا قانونياً صحيحاً بموجب الدستور، فهل هو باطل إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو عدم التمييز؟

[1] تم الاتفاق على هذه المجالات القانونية في ورشة العمل الخاصة بالخبراء المنعقدة في 14 و15 حزيران/ يونيو 2016، لمناقشة التطور المنهجي لمؤشر أهداف التنمية المستدامة 5-1-1.

2. إذا كان قانون الأحوال الشخصية مصدراً قانونياً صحيحاً بموجب الدستور، فهل هو باطل إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو عدم التمييز؟

3. هل يوجد قانون للتمييز يحظر التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة؟

4. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية وإمكانية الوصول إلى مناصب عامة وسياسية (تشريعية وتنفيذية وقضائية)؟

5. هل هناك كوتا نسائية في البرلمان الوطني؟

6. هل هناك كوتا نسائية في لوائح المرشحين للبرلمان الوطني؟

7. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في منح الجنسية لأزواجهم وأطفالهم؟

إنفاذ ورصد

1. هل ينشئ القانون هيئة مستقلة متخصصة مكلفة بتلقي شكاوى التمييز على أساس النوع الاجتماعي (على سبيل المثال، مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، لجنة لحقوق المرأة، أمين مظالم)؟

2. هل المساعدة القانونية مطلوبة في المسائل الجنائية؟

3. هل المساعدة القانونية مطلوبة في الشؤون المدنية / العائلية؟

4. هل يؤخذ بشهادة المرأة مثلما يؤخذ بشهادة الرجل في المحكمة؟

5. هل هناك قوانين تتطلب بشكل صريح إنتاج و / أو نشر إحصاءات خاصة بالنوع الاجتماعي؟

6. هل هناك عقوبات لعدم الامتثال للكوتا المقررة للنساء أو حوافز لإدراج النساء في لوائح المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية؟

المجال 2: العنف ضد المرأة

تعزيز

1. هل هناك تشريع بشأن العنف المنزلي يشمل العنف الجسدي؟

2. هل هناك تشريع بشأن العنف المنزلي يشمل العنف الجنسي؟

3. هل هناك تشريع بشأن العنف المنزلي يشمل العنف النفسي / العاطفي؟

4. هل هناك تشريع بشأن العنف المنزلي يشمل العنف المالي / الاقتصادي؟

5. هل هناك أحكام تعفي الجناة من مواجهة تهم الاغتصاب إذا تزوج الجاني الضحية بعد إسقاط التهم أو لم تكن موجودة أبداً في التشريع؟

6. هل تمت إزالة الأحكام التي تقضي بتخفيف العقوبات في قضايا ما يسمى بجرائم الشرف، أم أنها لم تكن موجودة أبداً في التشريع؟

7. هل تعتمد قوانين الاغتصاب على عدم الموافقة، من دون الحاجة إلى إثبات القوة البدنية أو الاختراق؟

8. هل تجرم التشريعات بوضوح الاغتصاب الزوجي؟

9. هل هناك تشريع يعالج بشكل خاص التحرش الجنسي؟

إنفاذ ورصد

1. هل هناك التزامات في الميزانية تنص عليها الكيانات الحكومية لتنفيذ التشريعات التي تتناول العنف ضد المرأة من خلال إنشاء التزام على الحكومة بتوفير ميزانية أو تخصيص تمويل لتنفيذ البرامج أو الأنشطة ذات الصلة؟

2. هل هناك التزامات في الميزانية تنص عليها الكيانات الحكومية لتنفيذ التشريعات التي تتناول العنف ضد المرأة عن طريق تخصيص ميزانية محددة و / أو تمويل و / أو حوافز لدعم المنظمات غير الحكومية في أنشطتها الرامية إلى التصدي للعنف ضد المرأة؟

3. هل هناك خطة عمل أو سياسة وطنية للتصدي للعنف ضد المرأة تشرف عليها آلية وطنية مكلفة بمراقبة ومراجعة التنفيذ؟

4. هل هناك خطة عمل أو سياسة وطنية للتصدي للعنف ضد المرأة تتضمن أهدافًا ومقاييس محددة؟

المجال 3: العمالة والاستحقاقات الاقتصادية

تعزيز

1. هل ينص القانون على عدم التمييز على أساس الجنس في العمل؟

2. هل ينص القانون على المساواة في الأجر عن العمل ذي القيمة المتساوية؟

3. هل يسمح القانون للمرأة بالقيام بنفس وظائف الرجل؟

4. هل يسمح القانون للمرأة بالعمل في نفس ساعات الليل مع الرجال؟

5. هل ينص القانون على إجازة أمومة أو إجازة أبوية متاحة للأمهات وفقًا لمعايير منظمة العمل الدولية؟

6. هل ينص القانون على إجازة أبوة أو إجازة أبوية مدفوعة الأجر متاحة للآباء أو الشركاء؟

إنفاذ ورصد

1. هل هناك كيان عام يمكنه تلقي شكاوى بشأن التمييز بين الجنسين في العمل؟

2. هل رعاية الأطفال متوفّرة أو مدعومة بشكل علاني؟

المجال 4: الزواج والعائلة

تعزيز

1. هل 18 سنة هو الحد الأدنى لسن الزواج، دون استثناءات قانونية لكل من الرجال والنساء؟

2. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الزواج (أي الموافقة) وطلب الطلاق؟

3. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الوصاية القانونية على أطفالهم أثناء الزواج وبعده؟

4. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك الاعتراف برب الأسرة أو رب العائلة؟

5. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك اختيار مكان العيش؟

6. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك اختيار المهنة؟

7. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك الحصول على بطاقة هوية؟

8. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك التقدم بطلب للحصول على جوازات سفر؟

9. هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في امتلاك الممتلكات الزوجية والوصول إليها والسيطرة عليها، بما في ذلك عند الطلاق؟

إنفاذ ورصد

1. هل الزواج تحت السن القانوني باطل أم قابل للإبطال؟

2. هل هناك محاكم مخصصة للعائلات؟

الأساس المنطقي:

تعتبر مسألتَي المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس مبدأين أساسيين في الإطار القانوني والسياسي الدولي، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي تضم 189 دولة طرفاً، ومنهاج عمل بيجين. يحدد هذا الإطار التزامات الدول بالقضاء على التمييز ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين، بما في ذلك في مجال الأطر القانونية.

في منهاج عمل بيجين، تعهدت الدول بإلغاء أي قوانين متبقية تميز على أساس الجنس. حدد استعراض وتقييم خمس سنوات لمنهاج عمل بيجين (بيجين + 5) عام 2005 باعتباره الموعد المستهدف لإلغاء القوانين التي تميز ضد المرأة. لقد حان هذا الموعد النهائي ومرّ. وفي حين تم إحراز تقدم في إصلاح القوانين لتعزيز المساواة بين الجنسين، مازال التمييز ضد المرأة في القانون مستمراً في العديد من البلدان. وحتى في الحالات التي حدثت فيها إصلاحات قانونية، لا تزال هناك ثغرات في التنفيذ.

تعد إزالة القوانين التمييزية ووضع الأطر القانونية التي تعزز المساواة بين الجنسين من الشروط الأساسية لإنهاء التمييز ضد المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين (الهدف 5، الغاية 5-1). وسيكون المؤشر 5-1-1 حاسماً في تسريع التقدم المحرز في تنفيذ الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة وجميع الالتزامات الأخرى المتعلقة بالنوع الاجتماعي في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

المفاهيم:

تنص المادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) على تعريف شامل للتمييز ضد المرأة يشمل التمييز المباشر وغير المباشر وتنص المادة 2 على التزامات عامة للدول، لا سيما في ما يتعلق بالأطر القانونية المطلوبة، للقضاء على التمييز ضد المرأة. فتنص المادة 1 من اتفاقية سيداو على ما يلي: "... المصطلح" تمييز ضد المرأة " يعني أي تمييز أو استبعاد أو تقييد مفروض على أساس الجنس يكون له أثر أو غرض يتمثل في إضعاف أو إبطال اعتراف المرأة أو تمتعها أو ممارستها لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو المدني أو في أي مجال آخر، بصرف النظر عن الحالة الزوجية، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة".

يتم تعريف مصطلح "الأطر القانونية" على نطاق واسع ليشمل القوانين والآليات والسياسات / الخطط الرامية إلى "تعزيز وإنفاذ ورصد" المساواة بين الجنسين.

الأطر القانونية التي "تعزز" هي تلك التي تنشئ حقوقاً متساوية للمرأة مع الرجل وتكرس عدم التمييز على أساس الجنس. الأطر القانونية التي "تنفذ وترصد" موجهة نحو تحقيق المساواة وعدم التمييز وتنفيذ القوانين، مثل السياسات / الخطط، وإنشاء آليات للتنفيذ والرصد، وتخصيص الموارد المالية.

التعليقات والقيود:

لتجنب الازدواجية، لا يغطي المؤشر مجالات القانون التي يتم تناولها في إطار المؤشر 5-أ-2 " نسبة البلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها " والمؤشر 5-6-2، " عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء والرجال الذين في سن 15 سنة فأكثر على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية على نحو كامل وعلى قدم المساواة ". ويأتي المؤشر 5-1-1 ليكمّل هذه المؤشرات الأخرى.

المنهجية

تسجيل النقاط:

ويستند المؤشر إلى تقييم الأطر القانونية التي تعمل على تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة بين الجنسين باستخدام استبيان يضم 45 سؤالاً بإجابات مقتصرة على نعم أم لا في أربعة مجالات من مجالات القانون المستمدة من الإطار القانوني والسياسات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، بشكل خاص من سيداو ومنهاج عمل بيجين.

يتم ترميز الإجابات على الأسئلة بالإجابة ببساطة بنعم أم لا، فتُحتسَب النقاط ب 1 لنعم وصفر للا. بالنسبة للسؤالين 1 و2 فقط، قد يتم تسجيل إجابتهما بلا ينطبق وفي هذه الحالة لا يتم تضمينهما كجزء من حساب إجمالي النقاط للمنطقة[2].
منهجية التسجيل هي المتوسط غير المرجح للأسئلة في كل مجال من مجالات القانون محسوبة بواسطة:

$$A_i = \frac{q_1 + \cdots + q_{m_i}}{m_i}$$

حيث يشير A_i إلى مجال القانون i؛ ويشير m_i إلى العدد الإجمالي للأسئلة في إطار مجال القانون i [3]؛ ويشير $q_1+...+q_{mi}$ إلى مجموع الأسئلة المشفرة ضمن مجال القانون وحيث q_i *يساوي* "1" *إذا كان الجواب "نعم"* ويساوي صفراً إذا كان الجواب "لا".

يتم الإبلاغ عن نتائج المجالات الأربعة كنسب مئوية في لوحة إعلانية: المجال 1 A_1، المجال 2 A_2، المجال 3 A_3، المجال 4 A_4. وبالتالي تمثل نتيجة لكل منطقة (عدد يتراوح بين 0 و100) النسبة المئوية لإنجاز ذلك البلد في هذا المجال، حيث تمت استيفاء100 من أفضل الممارسات في جميع الأسئلة في المنطقة.

---

[2] بالنسبة للسؤالين 1 و2، فإن المنهجية لا تعزو درجة (إيجابية أو سلبية) إلى وجود القانون العرفي أو الشخصي، لكنها تسجل ما إذا كانت تخضع لمبادئ المساواة الدستورية أو عدم التمييز. لذلك، في البلدان التي لا يطبق فيها القانون العرفي أو القانون الشخصي، يتم تسجيل هذه الأسئلة على أنها "لا ينطبق" ولا يتم تضمينها كجزء من حساب إجمالي النقاط الخاص بـ "الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة".

[3] إذا تم ترميز سؤال باسم "لا ينطبق"، فلن يتم حسابه في العدد الإجمالي للأسئلة المتعلقة بمجال من مجالات القانون.

إن اختيار تقديم نقاط المجالات الأربعة من دون مزيد من التجميع هو نتيجة تبني الموقف القائل بأن القيم المرتفعة في منطقة ما في بلد معين لا تحتاج إلى التعويض بأي شكل من الأشكال عن وجود بلد ذي قيم منخفضة في بعض المناطق الأخرى، وقد يكون الفحص الشامل لقيمة هذه الأرقام الأربعة لكل بلد أكثر إفادة من محاولة تلخيص الأرقام الأربعة جميعها في دليل واحد.

التفصيل:

4 مجالات قانونية: (1) الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة؛ (2) العنف ضد المرأة؛ (3) العمالة والاستحقاقات الاقتصادية؛ و(4) الزواج والعائلة.

معالجة القيم الناقصة:

- على مستوى البلد: غير محتسب.
- على المستويين الإقليمي والعالمي: غير مُحتسب.

المجاميع الإقليمية:

ستكون الحسابات الإجمالية الإقليمية والعالمية هي المتوسط غير المرجح لنقاط كل بلد في تلك المنطقة (أو على المستوى العالمي)، لكل مجال من مجالات القانون.

مصادر التفاوت:

لا ينبغي أن يكون هناك تفاوت، إذ يتم جمع البيانات من خلال المسوح الموثّقة.

الوسائل والتوجيهات المتاحة للبلدان لتجميع البيانات على المستوى الوطني:

- المنهجية التي تستخدمها الدول لتجميع البيانات على المستوى الوطني: تشمل الاستبيانات المقدمة إلى البلدان التوجيه والتعاريف والتعليمات.
- التوصيات الدولية والمبادئ التوجيهية: تم إعداد المجالات القانونية والأسئلة من الإطار القانوني والسياسات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تضم 189 دولة، (http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/CEDAW/Pages/CEDAWIndex.aspx) ومنهاج عمل بيجين (http://www.unwomen.org/en/how-we-work/intergovernmental-support/world-conferences-on-women) . تحدد المذكرة المنهجية المرفقة المعايير الدولية الداعمة لمجالات القانون والأسئلة، كما ترفق ورقة المعلومات الأساسية لورشة عمل الخبراء التي تقدم ملخصًا مفيدًا للإطار القانوني والسياسي الدولي بشأن المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس وأهمية مؤشر أهداف التنمية المستدامة 5-1-1.

ضمان الجودة:

ويتم تقييم القوانين في البداية من قبل النظراء الوطنيين، والممارسين والباحثين القانونيين في مجال المساواة بين الجنسين. ويتم فحص البيانات والتحقق منها من قبل مجموعة البنك الدولي، ومركز التنمية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة. ثم يتم إرسال البيانات إلى جهات الاتصال المعينة / النظراء القطريين لمراجعتها والتحقق من صحتها. يرجى الاطلاع على القسم التالي حول مصادر البيانات لمزيد من التفاصيل.

مصادر البيانات

الوصف:

تُستمد بيانات المؤشر من تقييم الأطر القانونية باستخدام المصادر الأولية / الوثائق الحكومية الرسمية، ولا سيما القوانين والسياسات / خطط العمل. ويجري تقييم من قبل النظراء الوطنيين، بما في ذلك المكاتب الوطنية للإحصاء (مكاتب الإحصاءات الوطنية) و / أو الآلية الوطنية للمرأة، والممارسين القانونيين / الباحثين بشأن المساواة بين الجنسين، وذلك باستخدام استبيان يضم 45 سؤالاً بإجابات مقتصرة على نعم أم لا في أربعة مجالات من مجالات القانون: (1) الأطر القانونية الجوهرية والحياة العامة؛ (2) العنف ضد المرأة؛ (3) العمالة والاستحقاقات الاقتصادية؛ و (4) الزواج والعائلة. تم إعداد المجالات القانونية والأسئلة من الإطار القانوني والسياسات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تضم 189 دولة، ومنهاج عمل بيجين.

عملية الجمع:

يُطلب من البلدان تعيين جهة تنسيق للقيام بالتنسيق على مستوى البلد وهو أمر ضروري لجمع البيانات والتحقق من صحتها. حتى الآن، عينت 38 دولة جهات تنسيق وتم إكمال 27 استبيانًا من قبل النظراء الوطنيين. إن معظم جهات التنسيق هي ضمن الآلية الوطنية للمرأة، وعدد منها من مكاتب الإحصاءات الوطنية وعدد آخر تنتمي إلى الآلية الوطنية للمرأة ومكاتب الإحصاءات الوطنية على حد سواء. بعد التحقق[4] من البيانات ذات الصلة بالقوانين والسياسات والمصادر الأخرى، يتم ارسالها إلى جهات التنسيق المعينة أو النظراء في البلد لمراجعتها والتحقق من صحتها. ثم يتم التوصّل إلى الإجابات النهائية بعد إجراء عملية التدقيق مع النظراء في البلد.

[4] يشمل التحقق المعلومات (مثل المصادر القانونية الوطنية) التي جمعت في إطار إجراءات مجموعة البنك الدولي ومركز التنمية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي OECD من قبل الممارسين القانونيين / الباحثين بشأن المساواة بين الجنسين. تعد مجموعة "النساء، والأعمال التجارية والقانون" التابعة لمجموعة البنك الدولي، ودليل المؤسسات الاجتماعية والنوع الاجتماعي التابع لمركز التنمية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، قاعدتي بيانات عالميتين معروفتين عن الأطر القانونية الوطنية التي تعزز المساواة بين الجنسين والتي تقوم بجمع البيانات في هذا المجال لمدة 10 و 9 سنوات على التوالي.

توافر البيانات

تم إجراء جمع البيانات التجريبية والتحقق من صحتها ل 14 بلداً[5].

الجدول الزمني

جمع البيانات:
سيتم تجميع البيانات كل عامين بدءً من عام 2018.

إصدار البيانات:
الربع الأول من 2019.

الجهات المزوّدة بالبيانات

النظراء الوطنيون، بما في ذلك مكاتب الإحصاءات الوطنية والآلية الوطنية للمرأة.

الجهات المجمّعة للبيانات

مجموعة البنك الدولي، ومركز التنمية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة.

المراجع

مجموعة البنك الدولي:

http://wbl.worldbank.org./

مركز التنمية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي OECD:

http://www.genderindex.org. /

هيئة الأمم المتحدة للمرأة:

data.unwomen.org.

المؤشرات ذات الصلة

هناك مؤشرات قانونية أخرى لأهداف التنمية المستدامة:

- المؤشر 5-أ-2 "نسبة البلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها"؛

[5] تجري عمليات التدقيق في 12 دولة تم جمع البيانات فيها. إذا ما توصّل فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة إلى قرار إعادة تصنيف المؤشر 5-1-1 إلى المستوى II، فسوف تتم عمليات التدقيق للدول ال 74 الأخرى التي تم جمع البيانات فيها.

- المؤشر 5-6-2 "عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء والرجال الذين في سن 15 سنة فأكثر على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية على نحو كامل وعلى قدم المساواة"

لتجنّب الازدواجية لا يغطي المؤشر 5-1-1 مجالات القانون التي يتناولها المؤشران 5-أ-2 و5-6-2، بل من شأن هذا المؤشر 5-1-1 أن يكمّل هذه المؤشرات الأخرى.

ترتبط الأطر القانونية التي تعزز المساواة بين الجنسين بشكل عام بجميع مؤشرات الهدف الخامس وكذلك الأهداف الأخرى حيث أن المساواة بين الجنسين أساسية لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة.